[242] 13. (باب) * (حق الامام على الرعية وحق الرعية على الامام) * 1 - مع: الطالقاني عن أحمد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه عن الرضا عليه السلام قال: صعد النبي صلى الله عليه وآله المنبر فقال: من ترك دينا أو ضياعا فعلي و إلي، ومن ترك مالا فلورثته. فصار بذلك أولى بهم من آبائهم وامهاتهم وصار أولى بهم منهم بأنفسهم، وكذلك أمير المؤمنين عليه السلام بعده جرى ذلك له مثل ما جرى لرسول الله صلى الله عليه وآله (1). توضيح: قال في النهاية: (من ترك ضياعا فالي) الضياع: العيال، وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعا فسمى العيال بالمصدر كما تقول: من مات وترك فقرا أي فقراء وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع كجياع وجائع انتهى. وأقول: ربما يتوهم التنافي بين أمثال هذا الخبر وبين ما ورد من الاخبار من طرق الخاصة والعامة من أن النبي صلى الله عليه وآله ترك الصلاة على من توفي وعليه دين، وقال: صلوا على صاحبكم. وفي طريقنا: حتى ضمنه بعض أصحابه، وقد يجاب بأن هذا كان قبل ذلك عند التضيق وعدم حصول الغنائم وذلك كان بعد التوسع في بيت المال وتيسر الفتوحات والغنائم. ويؤيده ما روي من طريق المخالفين أنه كان يؤتى بالمتوفى وعليه دين فيقول صلى الله عليه وآله: (هل ترك لدينه قضاء ؟) فان قيل: ترك، صلى، فلما فتح الله تعالى الفتوح قال صلى الله عليه وآله: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من توفي وترك دينا فعلي ومن ترك مالا فلورثته. _____ (1) معاني الاخبار: _____